

## رئيس الهيئة

قرار رقم (١٠٩٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٣/٥/٢٠٢٤

### بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٩/٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتراخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

### قرار

**المادة الأولى:** يعاد قيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

رقم القومي	الصفة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٧٩٠٤٠٨٨٨٠٠٢٠٤	حر	٣٤٥٦٠	مروه احمد حسين القط	١
٢٨٤١٢٠٢٨٨٠٠٤٩٧	حر	٣٤٣٢١	محمد فؤاد احمد السيد كامل	٢

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًا فيما يخصه.

وفيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح